

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٥٤٨ لسنة ٢٠١٥

**رئيس مجلس الوزراء**

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته :

وعلى المرسوم بقانون رقم ١٦٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية :

وعلى قرار محافظ سوهاج رقم ٥١٦ لسنة ٢٠١١ :

وعلى طلب محافظ سوهاج :

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية :

**قرر :**

**(المادة الأولى)**

ووفق على تعديل قرار محافظ سوهاج رقم ٥١٦ لسنة ٢٠١١ المشار إليه فيما تضمنه من تحصيص قطعة أرض مساحتها ٢٠٣٦ م<sup>٢</sup> أملاك دولة بناحية قرية الواقات - مركز طما - محافظة سوهاج لإقامة مدرسة إعدادية عليها لتكون المساحة ١٦٠٠ م<sup>٢</sup> فقط بالحدود والأبعاد الآتية :

الحد البحري : بطول ١٠٠ متر يحدها أملاك أهالى زراعات .

الحد القبلي : بطول ١٠٠ متر يحدها شارع بعرض ٦ أمتار .

الحد الشرقي : بطول ١٦ متراً يحدها باقى ملك الدولة مسجد .

الحد الغربى : بطول ١٦ متراً يحدها باقى ملك الدولة ومصرف رى .

**(المادة الثانية)**

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢١ جمادى الأولى سنة ١٤٣٦ هـ

( الموافق ١٢ مارس سنة ٢٠١٥ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / إبراهيم محلب